(13) بامساك السبت والنفرغ فيه للعبادة وأن لايتشاغلوا بشئ من أمر الدنيا فيه فتهاون قم ممن كان يسكن هذه القرية وهي (ايلة) في قول قوم من المفسرين. وقال قوم هي مدين. ورويا جميعا عن ابن عباس، ولم يقوموا بما وجب عليهم فشدد ا على من اخذوه. قال الحسن: كانت تشرع على ابوابهم كأنها الكباش البيض فيعدون فيأخذونها وتبعد عنهم في باقي الايام وامرهم ان لايصطادوا يوم السبت فكان ذلك تشديدا للتكليف وتغليظا للمحنة والبلوى، وكان ذلك عقوبة على تهاونهم بما أوجب ا عليهم فخالفوا فأرسلوا الشباك يوم السبت واخرجوها يوم الاحد. قوله تعالى: وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوما ا مهلكهم أو معذبهم عذابا شديدا قالوا معذرة إلى ربكم ولعلهم يتقون (163) آية بلا خلاف. قرأ حفص وحده عن عاصم " معذرة " بالنصب. الباقون بالرفع. من رفع فعلى تقدير موعظتنا معذرة إلى ربكم. ومن نصب فعلى المصدر، كما يقول القائل لغيره: معذرة إلى ا واليك من كذا على النصب. والمعنى قالوا نعتذر معذرة واعذارا. قال ابوزيد عذرته اعذره عذرا ومعذرة وعذرى. والتقدير واذكر اذ قالت امة منهم لطائفة منهم لم تعظون قوما علمتم انهم هالكون في الدنيا ويعذبهم ا عذابا شديدا في الاخرة، فقالوا في جوابهم وعظناهم إعذارا إلى ا اي نعظهم اعتذارا إلى ربكم لئلا يقول لنا لم لم تعظوهم ولعلهم ايضا بالوعظ يتقون ويرجعون. وفي ذلك دليل على انه يجب النهي عن القبيح وإن علم الناهي ان المنهي لا ينزجر ولا يقبل، وان ذلك هو الحكمة والصواب الذي لا يجوز غيره.